(226) لخرجوا، فان كان الاول فقد ثبت ان القدرة قبل الفعل، وإن كان المراد الثاني فقد أكذبهم ا في ذلك وبين انه لو فعل لهم الاستطاعة لما خرجوا، وفي ذلك أيضا تقدم القدرة على المقدور، وليس لهم أن يجعلوا الاستطاعة على آلة السفر وعدة الجهاد، لان ذلك ترك الظاهر من غير ضرورة فان حقيقة الاستطاعة القدرة وإنما يشبه غيرها بها على ضرب من المجاز، على انه إذا كان عدم الالة والعدة يعذر صاحبه في التأخر فمن ليس فيه قدرة اولى بأن يكون معذورا وفي الاية دلالة على النبوة لانه اخبر انهم سيحلفون في المستقبل على ذلك با " لو استطعنا لخرجنا معكم " فجاؤا فيما بعد وحلفوا على ما اخبر به. قوله تعالى: عفا ا عنك لم أذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين (44) آية. هذه خطاب فيه بعض العتاب للنبي (صلى ا عليه وآله) في إذنه من استأذنه في التأخر فأذن له، فأخبر ا بأنه كان الاولى ان لاتأذن لهم وتلزمهم الخروج معك حتى اذا لم يخرجوا ظهر نفاقهم، لانه متى أذن لهم ثم تأخروا لم يعلم بالنفاق كان تأخر هم أم بغيره. وكان الذين استأذنوه منافقين. وحقيقة العفو الصفح عن الذنب، ومثله الغفران، وهو ترك المؤاخذة على الاجرام. وقد كان يجوز أن يعفو ا عن جميع المعاصي كفرا كان او غيره، غير أنه أخبر أنه لايعفو عن عقاب الكفر، لاجماع الامة على ذلك، وما عداه من الفسق باق على ما كان عليه من الجواز. وانما قال " عفا ا عنك " على غير لفظ المتكلم لانه أفخم من الكناية لان هذا الاسم من اسماء التعظيم كما أن قولك إن رأي الامير افخم من قولك إني رأيت. وقال ابوعلى الجبائي: في الاية دلالة على ان النبي (صلى ا عليه وآله) كان وقع منه ذنب